



Ref :

الرقم :

Date :

التاريخ :

قرار الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات رقم (30) لسنة 2010م
في اجتماعها المنعقد بتاريخ 20 يونيو 2010م

في الشكوى المقدمة من شركة الأبراج للتجارة والمقاولات العامة المحدودة
بشأن المناقصة رقم 16 لسنة 2009م والمتعلقة بتوريد 650 دراسة حبوب

اطلعت الهيئة العليا على الشكوى المقدمة من شركة الأبراج للتجارة والمقاولات العامة المحدودة بشأن المناقصة رقم 16 لسنة 2009م والمتعلقة بتوريد ستمائة وخمسين دراسة حبوب والتي أشارت فيها بأنه تم إرساء المناقصة عليها بتاريخ 25/10/2009م بعد انتهاء صلاحية عرضها المقدم للمناقصة وأنها قامت بالتواصل مع المصنع فطالبها بفارق سعر وأنها أبلغت وزارة الزراعة كتابياً بذلك ولم ترد عليها وأنها تطلب من الهيئة العليا طلب الإفادة من وزارة الزراعة حول سبب التأخير في استكمال إجراءات التعاقد واعتماد فارق السعر، كما اطلعت الهيئة العليا على قرار اللجنة العليا للمناقصات والمزايدات رقم (6) لسنة 2010م بشأن المناقصة المذكورة وتبين بأن اللجنة العليا قد أقرت إلغاء قرارها رقم (179) الصادر بتاريخ 12/10/2009م والمتعلق بالإرساء على الشركة الشاكية وإعادة إنزال المناقصة مرة أخرى وأوضح أن سبب إلغاء قرار الإرساء هو مطالبة الشركة الموصى عليها بفارق سعر عن عطاؤها المقدم بالمخالفة للإجراءات القانونية المحددة في قانون المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية وحملت اللجنة العليا الجهة مسؤولة عدم طلب تجديد صلاحية العطاءات والضمانات قبل انتهاء فترة الصلاحية طبقاً لأحكام القانون ولائحته، وبمراجعة الهيئة لما ذكره فقد تبين بأن ما تطلبه الشاكية من طلب الإفادة من وزارة الزراعة حول سبب التأخير في استكمال إجراءات التعاقد واعتماد فارق السعر لا يعول عليه بعد أن قررت اللجنة العليا إلغاء قرار الإرساء وإعادة إنزال المناقصة، وبناءً عليه قررت الهيئة العليا: رفض الشكوى .

صدر بتاريخ 8 رجب 1431 هـ الموافق 20/6/2010م

